السياسة والإجراء



GOV-11 – ائتمان المستشفى والتحصيل

النقاط الرئيسية

- إن (University Hospitals (UH)) هي منظمة خيرية تقدم الرعاية للمرضى بغض النظر عن قدرتهم على السداد؛ يتم التعامل مع جميع المرضى باحترام، بغض النظر عن الظروف المالية الفردية الخاصة بهم. من المتوقع أن يحترم جميع مرضى منظمة UH التزاماتهم المالية تجاه منظمة UH.
 - تنطبق هذه السياسة على كل المرضى بغض النظر عن حالة التأمين.
 - تنطبق هذه السياسة على كل منشآت المستشفيات التابعة لمنظمة UHl وتلك الجهات المحددة في Gov-2 الملحق 3: "مقدمو الخدمة الذين يقدمون الإعانة المالية" ("جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH").
- تنطبق هذه السياسة فقط على تلك الخدمات التي تقدمها وتحتسب تكاليفها جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH ولا تتضمن أي رسوم مهنية مقدمة من أطباء أو مقدمي رعاية صحية آخرين، أو صدرت بها فاتورة منهم. لا تملك جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH سلطة التنازل عن أي رسوم خاصة بالأطباء أو أخصائيي الرعاية الصحية الآخرين.
 - تقدم هذه السياسة التعليمات لجهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH وأي وكالات خارجية تختص بالتحصيل وذلك فيما يتعلق بما يلي:
 - استیفاء المرضی لالتزاماتهم المالیة؛
 - ومتابعة حسابات المرضى غير المسددة أو المسددة جزئيًا أثناء مكوث المريض بالمستشفى وبعد مكوثه بها؟
 - وجهود تحصيل الحسابات التي لم تسدد قيمتها بالكامل في وقت خروج المريض.
 - تلتزم جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH بالحفاظ على عملية متسقة لإدارة وتحصيل المبالغ المدفوعة ذاتيًا. تطبق جهات الفوترة والتحصيل التابعة والتحصيل التابعة لمنظمة UH سياسة التحصيل نفسها على كل الحسابات ذات الرصيد المدفوع ذاتيًا. ستبذل جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH كل الجهود الممكنة لتحقق المرونة مع ظروف الأشخاص والتجاوب معها.
 - ستحاسب كل وكالات الطرف الثالث التي تعمل لحساب جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH على اتباع القوانين والقواعد والتوجيهات العامة المنطبقة المحددة في هذه السياسة.
 - تعمل هذه السياسة بالاشتراك مع سياسة Gov-2 للإعانة المالية الخاصة بمنظمة UH.
 - لن تمارس جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH التمييز على أساس العرق أو اللون أو الدين أو الجنس أو العمر أو الميول الجنسية أو الأصول القومية أو الحالة الاجتماعية في سياساتها أو في تطبيقها لهذه السياسة.

¹ لأغراض هذه السياسة، تتضمن عبارة منشأة مستشفى كل منشآت المستشفيات التي يلزم أن تكون مسجلة لدى Ohio Department of Health كمستشفى.

- ستُجمع التزامات المرضى مقابل الخدمات المقدمة من قبل جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH من جميع المرضي. المبالغ .1 التي يدين بها المرضى المؤهلون للرعاية الخيرية في ظل سياسة Gov-Lلإعانة المالية لن تصدر بها فواتير موجهة إلى المرضى تزيد قيمتها عن المبالغ التي تصدر بها الفواتير بشكل عام، 2(amounts generally billed) AGB للمرضى.
- عند تحديد موعد خاص بالخدمات غير الطارئة أو غير العاجلة الخاصة بجهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH أو التسجيل بتلك .2 الخدمات، يلزم على المرضى تقديم تأكيد عل وجود تغطية تأمينية من جهة خارجية و/أو معلومات مالية تساعد في تحديد قدرة المريض على السداد مقابل الخدمات المقدمة.
- إذا كان أحد المرضى لا يتمتع بتغطية تأمينية من جهة خارجية أو تبين أنه في حاجة إلى الدعم الطبي ولا يستطيع سداد .2.1 التكاليف المرتبطة بالرصيد الذي يتحمل المريض تكاليفه، فقد يتأهل المريض للحصول على الإعانة المالية كما هو مذكور في سياسة Gov-2 - للإعانة المالية الخاصة بمنظمة UH.
- سيُقدم للمريض طلب الإعانة المالية وسيتم توجيهه لمقابلة أحد المستشارين الماليين أو التواصل معه من خلال معلومات .2.2 الاتصال المُشار إليها في طلب الإعانة المالية. إذا تبين أن المريض مؤهل للحصول على الإعانة المالية، فستتم جميع عمليات التفاعل الأخرى مع المريض فيما يتعلق بالفوترة والتحصيل الخاصين بالمستشفى وفقًا للممارسات المذكورة في هذه السياسة و سياسة Gov-2 - للإعانة المالية الخاصة بمنظمة UH.

الإخطار .3

- ستعلق منظمة UH اللافتات وستقدم النشرات المتعلقة بإتاحة الإعانة المالية والبرامج الأخرى الخاصة بالإعانة الحكومية .3.1 المتاحة للمرضى الذين يتلقون الرعاية من جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH. سيتم نشر إخطار بهذه البرامج بالطرق التالية:
- 3.1.1. ستكون اللافتات والمواد موجودة في كل مناطق التسجيل الخاصة بجهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH بالإضافة إلى مناطق الاستشارة المالية.
 - 3.1.2. ستقدم منظمة UH إخطارًا بإتاحة الإعانة المالية في النشرات الخاصة بالمريض/الأسرة، بما في ذلك نشرات الإدخال والفوترة.
 - ستنشر منظمة UH إخطارًا بسياسة الإعانة المالية وخيارات السداد على الموقع الإلكتروني الخاص بها ووفقًا لسياسة Gov-2 - للإعانة المالية الخاصة بمنظمة UH.

² تتم عملية حساب AGB عن طريق قسمة النسبة المئوية من التعويض المتوقع على إجمالي الرسوم المفروضة لكل التأمينات مجتمعة. فئات التأمين المتضمنة في عملية الحساب هي Anthem وAnthem وCommercial و HMO و HMO و PPO و الرعاية المدارة. فئات التأمين المستثناة تحديدًا من عملية الحساب هي Medicare HMO وMedicaid HMO وضطط الدفع الذاتي المتوقعة الأخرى والبرامج الحكومية الأخرى التي تقوم بالسداد وخطط الدفع الذاتي من قِبل المريض. سيتم تحديث عملية الحساب كل عام في 31 ديسمبر وستكون سارية في 1 يناير من العام التالي وستُستخدم عملية الحساب تلك لتعديل الرسوم المفروضة في مقابل الخدمات الخاصة بالعام المالي التالي.

3.2. ستُضمن منظمة UH إخطارًا عن إتاحة برامج الإعانة المالية وبرامج الإعانة الحكومية والخيارات المتعلقة بخطة السداد في بيان الفوترة الأولى الخاص بها وفي كل الرسائل الكتابية الأخرى المتعلقة بالتحصيل. ستقدم منظمة UH معلومات الاتصال للإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالفوترة في البيان.

4. الإيداعات في وقت الخدمة

- 4.1. وفقًا لـ Medical Treatment and Active Labor Act (قانون العلاج الطبي الطارئ والولادة النشطة) (EMTALA) وسياسات EMTALA الخاصة بمنظمة 3UH ، فلن تطلب منظمة UH معلومات السداد أو معلومات عن حالة تأمين المريض قبل التسجيل واختبار الفحص الطبي واستقرار الحالة عند حضور المريض إلى قسم الطوارئ بأحد المستشفيات للحصول على خدمات الطوارئ.
- 4.2. الخدمات غير العاجلة وغير الطارئة وغير اللازمة طبيًا عندما يقرر الطبيب المسؤول في أفضل تقدير طبي له، وبعد إجراء اختبارات الفحص الملائمة، أن المريض تلزمه خدمات غير عاجلة أو غير طارئة أو غير لازمة طبيًا، فقد تطلب جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH إيداع مبلغ قبل الدخول لتقديم الخدمات للمرضى الداخليين والخارجيين على أساس معلومات من جهة خارجية أو المريض/الأسرة.
- 4.2.1. عندما يتقرر أن المريض غير قادر على سداد دفعة السداد المطلوبة، فسيتم توجيه المريض إلى برنامج الإعانة المالية وسيعطى طلب للحصول على إعانة مالية.

5. السداد/خطط السداد

- 5.1. بصفة عامة يُتوقع سداد المبلغ بالكامل عند استلام فاتورة من جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH أو أي جهة تابعة لمنظمة UH.
 - 5.2. يمكن أن تطرح جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH ترتيبات تتعلق بخطة السداد بعد تحديد عدم إمكانية سداد المريض/الأسرة/الضامن للمبلغ المستحق بالكامل.
 - 5.2.1. عندما يكون المريض مؤهلا للحصول على الإعانة المالية، فسيتم ترتيب خطط السداد تلك بطريقة تراعي جميع الممارسات المطلوبة في ظل سياسة Gov-2 للإعانة المالية الخاصة بمنظمة UH.
- 5.2.2. قبل البدء في أي خيار من خيارات خطة السداد، سيناقش أحد المستشارين الماليين المنهج الملائم للتعامل مع الحساب مع المريض و/أو الأسرة.
 - 5.2.3. سيتم الجمع بين أرصدة الحساب الجديدة وخطط السداد الموجودة، مع تقييم مدى معقولية دفعات السداد الشهرية الناتجة، عندما يكون ذلك ممكنًا.
- 5.2.4. في حالة المرضى غير المؤهلين للإعانة المالية، وغير القادرين على سداد إحدى المطالبات أو مطالبات متراكمة خلال ستة (6) أشهر من تاريخ إدراك الالتزام بها، ستعمل جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH مع القسم المالى بمنظمة UH على تقديم خطط أو تخفيضات معقولة للسداد بدون فوائد.

³ سياسات EMTALA الموجودة في CP-74 - CP 80؛ تم تبني هذه السياسات كسياسات الرعاية الطبية للطوارئ الخاصة بمنظمة UH.

- 5.2.5. يجب على المريض الموافقة بشكل شفهي أو إلكتروني أو كتابي على استيفاء جميع متطلبات هذا القسم.
- 5.2.6. سيتم تقديم نسخة من خطة السداد إلى المريض وسيتم الاحتفاظ بها في المكتب التجاري المركزي، CBO. المركزي، CBO. التابعة لمنظمة UH والجهات الأخرى التابعة لمنظمة UH والجهات الأخرى التابعة لمنظمة UH.

المرضى غير القادرين على الدفع مقابل المطالبات – الحاجة إلى الدعم الطبي

- 6.1. يمكن اعتبار المرضى من ذوي التأمين الصحي المحدود أو الصعوبات المالية في حاجة إلى الدعم الطبي⁴ وفقًا لهذه السياسة على أساس ما يلي:
 - 6.1.1. إذا كان لديهم مطالبة أو مطالبات متراكمة يمكن أن تسبب عدم قدرة المريض على سداد الأرصدة المتأخرة؛
 - 6.1.2. إذا وافقوا على تقديم المعلومات المالية اللازمة أو إكمال طلب الإعانة المالية والإقرار بما فيه وفقًا لسياسة Gov-2-للإعانة المالية الخاصة بمنظمة UH؛ و
 - 6.1.3. إذا كانوا مقيمين بشمال شرق أو هايو أو منطقة خدمة أساسية أو فرعية تابعة لجهات الفوترة والتحصيل التابعة التابعة لمنظمة UH ويسعون للحصول على العلاج في إحدى جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH.

7. بيانات المريض

- 7.1. سيتلقى المرضى بيانات/خطابات شهرية بالأرصدة التي يتم تعريفها بأن سدادها مسؤولية المرضى. ستحتوي كل البيانات على معلومات لمساعدة المرضى في النقدم لـMedicaid أو HCAP أو الإعانة المالية من خلال سياسة Gov-2 للإعانة المالية الخاصة بمنظمة UH.
- 7.2. يمكن أن تتبع منظمة UH عملية إعداد للتحصيل للحسابات التي تُعد من التزامات السداد الخاصة بالمرضى. ستتضمن عملية الإعداد للتحصيل الخاصة بمنظمة UH إرسال بيانات المرضى وخطاباتهم. ويمكن أن تتضمن هذه العملية أيضًا الاتصالات الهاتفية بالمريض عندما يكون ذلك ممكنًا. ستجرى عملية الإعداد للتحصيل على مدار فترة قدرها تسعون (90) يومًا تقريبًا في حالة المرضى غير المؤهلين للإعانة المالية وفترة لا تقل عن مائة وعشرين (120) يومًا في حالة المرضى المؤهلين للإعانة المالية وفترة من جهة خارجية، وذلك للمساعدة في عملية الإعداد للتحصيل.
 - 7.2.1. أثناء عملية الإعداد للتحصيل، يبقى الحساب ملكًا لمنظمة UH، وهو الأمر الذي لا يشكل إجراءً من إجراءات التحصيل الاستثنائية.
- 7.2.2. بعد عملية الإعداد للتحصيل الخاصة بمنظمة UH، ستتم إعادة إدارة الحسابات التي لم تُنسق بشأنها ترتيبات سداد مُرضية أو التي لم تُسدد قيمتها بالكامل أو التي تقرر أن المريض المدين بها غير مؤهل للإعانة المالية، إلى الحالم الحصائية تصنيفها تحت بند الديون المعدومة.

⁴ يتم تحليل الحاجة إلى الدعم الطبي على أساس نفقات المريض الطبية مقارنة بالنسبة المئوية التي تمثلها تلك النفقات من دخل الأسرة

- 8.1. لن تحول منظمة UH حسابات للتحصيل الخارجي أو تبدأ في اتخاذ إجراءات تحصيل استثنائية قبل بذل الجهود المعقولة لتحديد
 إذا ما كان المريض مؤهلا للحصول على الإعانة المالية بالامتثال لسياسة Cov-2 للإعانة المالية الخاصة بمنظمة UH. قد تتضمن الجهود المعقولة:
 - 1.1.8. إرسال بيانات الفواتير التي تتضمن معلومات عن كيفية الحصول على طلب الإعانة المالية؛
- 2.1.2. معالجة أي طلب إعانة المالية تم تلقيه في غضون 240 يومًا بعد تاريخ أول فاتورة تم إصدارها بعد الخروج من المستشفى وتم إرسالها إلى المريض وتعليق جميع إجراءات التحصيل العادية حتى يتم التوصل إلى قرار بخصوص الإعانة المالية؛
- 8.1.3. بدء إجراء المكالمات وإرسال الخطابات الخاصة بالتحصيل والتي ينبغي أن تتضمن كل منها معلومات للمريض عن كيفية التقدم بطلب إعانة المالية؛ أو
- 4.1.8. إشراك وكالة تحصيل من طرف ثالث لتنفيذ إجراءات التحصيل الإضافية، لكنه لا ينبغي أن تبدأ مثل وكالات التحصيل الاستثنائية إلا بعد إعطاء الإخطار المناسب الوارد في القسم 7 أدناه
- 8.1.5. تزويد الفرد بإخطار مكتوب يشير إلى أن الإعانة المالية متاحة للأفراد المؤهلين ويحدد إجراء (إجراءات)التحصيل الاستثنائية التي تنوي منشأة المستشفى (أو أي طرف آخر مصرح له بذلك) البدء فيها من أجل الحصول على المبالغ التي يتم سدادها مقابل الرعاية الصحية ويحدد الموعد النهائي الذي سيتم بعده البدء في هذه الإجراءات الاستثنائية (ليس قبل مرور 30 يومًا على تاريخ تزويد الفرد بهذا الإخطار المكتوب)؛
- 8.1.6. إخطار الفرد بكيفية إكمال طلب الإعانة المالية وإمهاله لفترة معقولة (لا تقل عن ستين (60) يومًا لكي يقوم بإكماله، وذلك في حالة كون طلب الإعانة المالية غير مكتملًا؛
- 8.1.7. تزويد الفرد بملخص لسياسة الحصول على الإعانة المالية مكتوبًا بلغة بسيطة بالإضافة إلى الإخطار المكتوب الذي يفيد بأن الإعانة المالية متاحة للأفراد المؤهلين؛ وكذلك
 - 8.1.8. بذل جهود معقولة لإخطار الأفراد شفهيًا حول سياسة الإعانة المالية وطلب الإعانة المالية قبل ثلاثين (30) يومًا على الأقل من البدء في اتخاذ إجراءات التحصيل الاستثنائية.
- 2.8. إذا لم يسدد المريض الجزء الخاص به من المبلغ كما هو موضح في بيان الفاتورة، مع بذل منظمة UH جهودًا معقولة، بادئة فيما لا يقل عن اثنين (2) من الجهود المعقولة الواردة في القسم 8.1 أعلاه لتحديد إذا ما كان المريض مؤهلًا للإعانة المالية، فقد تبدأ منظمة UH في إجراءات التحصيل الاستثنائية Extraordinary Collection Activities, ECAs). لا يمكن لمنظمة UH البدء في إجراءات التحصيل الاستثنائية قبل مرور مائة وعشرين (120) يومًا بعد تاريخ أول فاتورة تم إصدارها بعد الخروج من المستشفى. ينبغي أن تمنح منظمة UH المريض إخطارًا خطيًا قبل ثلاثين (30) يومًا من البدء في إجراءات التحصيل الاستثنائية.
 - 8.2.2. تنوي منظمة UH البدء في إجراءات التحصيل الاستثنائية التالية:
 - 8.2.3. بيع دين أحد المرضى إلى طرف أخر؟
- 8.2.4. الإبلاغ عن المعلومات السلبية حول المريض إلى وكالات جمع المعلومات الانتمانية للمستهلكين أو مكاتب الائتمان؛
 - 8.2.5. إرُجاء أحدُ المبالغُ التي يتم سداداها أو رُفضه أو المُطالبة بدفعه قبل تقديم الرعاية اللازمة طبيًا التي يتم تغطيتها بموجب هذه السياسة؛ و

وثيقة غير مراقبة - تكون النسخة المطبوعة معتمدة فقط لمدة 24 ساعة

8.2.6. الإجراءات التي تتطلب عملية قانونية أو قضائية:

.8.2.6.2

8.2.6.1. وضع رهن على ممتلكات أحد المرضى؛

تجميد الحساب المصرفي أو أي ممتلكات شخصية أخرى خاصة بأحد المرضى أو مصادرتها؟

8.2.6.3. الشروع في رفع دعوى مدنية ضد أحد المرضى؛ أو

8.2.6.4 الحجز على أجور أحد المرضى.

بالنسبة لجميع حسابات المرضى، ستتوقف إجراءات التحصيل الخارجية عند إرسال المريض لطلب إعانة مالية وفقًا لسياسة -Gov-2 للإعانة المالية الخاصة بمنظمة UH، حتى يتم مراجعة الطلب واتخاذ قرار بشأنه. إذا بدأت إجراءات التحصيل الاستثنائية ووجد أن المريض مؤهل للحصول على الإعانة المالية، فسيتم إلغاء جميع إجراءات التحصيل الاستثنائية التي تم البدء في اتخاذها على نفقة منظمة UH.

- 8.3. يتعين على منظمة UH التأكد من أن جميع الوكالات الخارجية لديها عقد لأداء إجراءات التحصيل نيابة عنها. سينطلب هذا العقد أن توافق الوكالات الخارجية على الالتزام بسياسات منظمة UH وقانون تحصيل الديون العادل وأي منطلبات للولاية أو منظلبات فيدرالية أخرى. يتعين على الوكالات الخارجية إتاحة الفرصة للمريض/العائلة لتقديم تظلم أو شكوى إلى منظمة UH فيما يتعلق بذلك الحساب. بالإضافة إلى ذلك، سيتم إخطار منظمة UH بأي شكوى مثبتة خاصة بمريض/عائلة فيما يتعلق بتصرف وكالة التحصيل.
- 8.3.1 يتعين على الوكالات الخارجية إرسال جميع شكاوى المريض/العائلة إلى منظمة UH لمراجعتها. ستقوم منظمة UH بمناقشة الشكاوي مع الوكالات الخارجية وستقوم بإجراء تقييمات. قد يشمل ذلك مراجعة التسجيلات الصوتية للمحادثات بين المريض/العائلة والمحصل.
 - 8.4. سنقوم منظمة UH باستخدام نظام إحالات خاص بوكالة تحصيلات متعددة وسيتم نقل الحسابات إلى الوكالة المناسبة لاتخاذ إجراءات التحصيل الإضافية وذلك بعد فشل الجهود الداخلية المناسبة في إنهاء الإجراءات المتعلقة بالحساب. ستتولى وكالة التحصيل جميع إجراءات التحصيل الخاصة بالحسابات التي تم نقلها إليها. ستتم مراقبة أداء وكالات التحصيل والطرق التي تتبعها ومدى فاعليتها من قبل الـCBO.
- 2.8. بالنسبة لجميع حسابات المرضى، ستتوقف إجراءات التحصيل الخارجية عند إرسال المريض لطلب إعانة مالية (مكتمل أو غير مكتمل) وفقًا لسياسة 2-Oov للإعانة المالية الخاصة بمنظمة UH، حتى تتم مراجعة الطلب واتخاذ قرار بالقبول أو الرفض لاحقًا. عند عدم إكمال طلب الإعانة المالية، فسيكون لدى المريض 240 يومًا من تاريخ أول فاتورة تم إصدارها بعد الخروج من المستشفى لتقديم معلومات كاملة إلى منظمة UH حتى تتمكن منظمة UH من تقييم مدى أهلية المريض للحصول على الإعانة المالية.
- 8.6. سيتم استخدام التقدير السليم والمنطق عند تصنيف أحد الحسابات كدين معدوم حيث قد يتطلب الوضع اتخاذ بدائل عما هو محدد
 في السياسة بناءً على ظروف فريدة.

10. الأهلية المفترضة.

- 10.1. قد يُعتبر المريض "مؤهلًا بشكل افتراضي" للحصول على الإعانة المالية إذا كان المريض قد تلقى إعانة مالية من جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH خلال الأشهر الثلاثة (3) السابقة.
- 10.2. قد يُعتبر المريض الذي تلقى فيما سبق رعاية مجانية مخفضة بنسبة 100%، رعاية مجانية، من جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH مؤهلًا بشكل افتراضي لتلقي رعاية مجانية مخفضة بنسبة 100%، رعاية مجانية، من جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH على كل الخدمات اللازمة طبيًا لمدة ثلاثة (3) أشهر من تاريخ تحديد الإعانة المالية الأولي.
 - 10.2.1. المريض الذي يتلقى رعاية مجانية مخفضة بنسبة 100%، رعاية مجانية، يمكن ألا يتلقى إخطارًا مكتوبًا بذلك التخفيض.

- 10.3 قد يُعتبر المريض الذي تلقى فيما سبق تخفيضًا بنسبة أقل من 100%، من جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH مؤهلا بشكل افتراضي لتلقي نفس قيمة التخفيض من جهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH على كل الخدمات اللازمة طبيًا لمدة ثلاثة (3) أشهر من تاريخ تحديد الإعانة المالية الأولي.
 - 10.3.1 في حالة وجود مريض يتلقى تخفيضًا بنسبة نقل عن 100%، فسيتم إبلاغ المريض كتابيًا بالإعانة المالية المقدمة وستقدم له معلومات عن كيفية التقدم بطلب للحصول على الإعانة المالية الإضافية.
- 10.4 يمكن لجهات الفوترة والتحصيل التابعة لمنظمة UH مراجعة التقارير الائتمانية والمعلومات الأخرى المتاحة للعامة لتحديد عدد أفراد الأسرة التقديري والمبالغ التقديرية للدخل كأساس لتقرير الأهلية للإعانة المالية، بشكل متسق مع المتطلبات القانونية؛ وذلك عندما لا يقدم المريض طلبًا للإعانة المالية أو وثائق داعمة. المريض الذي يثبت أنه مؤهل بشكل افتراضي للحصول على الإعانة المالية، والذي لم يقدم طلب إعانة مالية مسبعًا في الأشهر الثلاثة (3) الماضية، يتلقى تخفيضًا بنسبة 100%.